

أحكام القرآن

@ 37 @ بأن يكون المعروف منكرا والمنكر معروفا وقد قال النبي لعائشة لولا حدثان عهد قومك بالكفر لهدمت البيت ورددته على قواعد إبراهيم .

ولقد كان شيخنا أبو بكر الفهري يرفع يديه عند الركوع وعند رفع الرأس منه وهذا مذهب مالك والشافعي وتفعله الشيعة فحضر عندي يوما بمحرس ابن الشواء بالثغر موضع تدريسي عند صلاة الظهر ودخل المسجد من المحرس المذكور فتقدم إلى الصف الأول وأنا في مؤخره قاعد على طاقات البحر أتسسم الريح من شدة الحر ومعه في صف واحد أبو ثمنة رئيس البحر وقائده مع نفرٍ من أصحابه ينتظر الصلاة ويتطلع على مراكب تحت الميناء فلما رفع الشيخ يديه في الركوع وفي رفع الرأس منه قال أبو ثمنة وأصحابه ألا ترون إلى هذا المشرقيّ كيف دخل مسجدنا فقوموا إليه فاقتلوه وارموا به في البحر فلا يراكم أحدٌ فطار قلبي من بين جوانحي وقلت سبحان الله هذا الطرطوسي فقيه الوقت فقالوا لي ولم يرفع يديه فقلت كذلك كان النبي يفعل وهو مذهب مالك في رواية أهل المدينة عنه وجعلت أسكنهم وأسكتهم حتى فرغ من صلاته وقمت معه إلى المسكن من المحرس ورأى تغيبٌ وجهي فأنكره وسألني فأعلمته فضحك وقال ومن أين لي أن أقتل على سنة فقلت له ولا يحلّ لك هذا فإنك بين قوم إن قمت بها قاموا عليك وربما ذهب دمك فقال دع هذا الكلام وخذ في غيره .

وفي الحديث الصحيح عن أبي رافع قال صليت خلف أبي هريرة صلاة العشاء يعني العتمة فقرأ (!) (!) فسجد فيها فلما فرغ قلت يا أبا هريرة وإنّ هذه السجدة ما كذّابا نسجدها قال سجدها أبو القاسم وأنا خلفه فلا أزال أسجدها حتى ألقى أبا القاسم وكان عمر بن عبد العزيز يسجد فيها مرة ومرة لا يسجد كأنه لا يراها من العزائم عزائم القرآن وقد بينا الصحيح في ذلك والله أعلم بغيبه وأحكم